



مؤسسة أساتذة  
الطب بالقطاع الحر

FONDATION DES ENSEIGNANTS  
MÉDECINS LIBÉRAUX

مؤسسة أساتذة  
الطب بالقطاع الحر

FONDATION DES ENSEIGNANTS  
MÉDECINS LIBÉRAUX

# PRÉSENTATION

1

Notre  
raison  
d'être

2

Bureau  
exécutif

3

Cliniques  
et centres  
conventionnés  
(liste provisoire)

4

Comité  
d'honneur

5

Conseil  
d'administration

6

Statut

---

## NOTRE RAISON D'ÊTRE

Le paysage médical national, a connu ces dernières années une migration massive de médecins du secteur public vers le secteur libéral, dont de nombreux enseignants des facultés de Médecine et de Pharmacie.

Si cette exode a été jugée par de nombreux observateurs, à juste titre, comme étant une perte pour l'enseignement, elle a néanmoins enrichi l'offre de soins dans le secteur libéral, d'autant plus qu'elle s'est accompagnée d'un investissement conséquent en compétence humaine et technologique.

Parallèlement à leur activité de soins, les médecins enseignants du secteur libéral ont maintenu leur activité universitaire par leurs publications et leurs participations scientifiques au Maroc et à l'étranger, et développé le volet social notamment à travers les caravanes sanitaires dans les régions sous médicalisées du royaume.


Conscients de l'impact des uns et des autres dans le paysage médicale national et international, et fier d'avoir tous été médecins enseignants dans le secteur public, nous avons souhaité mettre à contribution nos connaissances médicales, sociétales et managériales au profit de notre société.

Bien que la pandémie du Covid19 ait précipité la création de notre Fondation, ses objectifs demeurent inchangés voire renforcés.

En effet, tout en s'inscrivant dans la vision royale, dictée par le discours prononcé par SM le Roi Mohammed VI, à l'occasion de la Fête du Trône en date du 30 juillet 2014 mettant en avant le capital humain et immatériel, nous souhaitons, à travers les actions de notre Fondation, apporter avec beaucoup d'humilité notre pierre à l'édifice.

Sans être exhaustif, les principales missions de notre Fondation, peuvent être scindées en deux :

Des actions immédiates, en soutien à la gestion ministérielle de la pandémie du Covid19, énoncées comme suit :

- 
- Fédérer l'ensemble des enseignants exerçants dans le secteur libéral en vue de coordonner et d'optimiser les différentes actions médicales et sociales
  - Souligner notre engagement entier dans la gestion de la pandémie actuelle, au service du citoyen et auprès du ministère de la santé
  - Soutenir les efforts du Ministère de la santé, en apportant une aide intellectuelle et logistique aux structures sanitaires en charge du Covid19

**Des actions s'inscrivant dans la durée, visant à :**

- Participer activement à la formation théorique et pratique des étudiants en médecine et à la formation post universitaire (FMC) des médecins du secteur libéral et des différents hôpitaux du royaume.
- Appuyer et renforcer les caravanes médicales et les offres de soins, à travers les offres de soins dispensées par les médecins enseignants libéraux mais aussi par le déploiement de la Télémédecine.
- Constituer des cellules de réflexion « think tank » dans les différents domaines d'expertise de ces membres.
- Contribuer activement à l'élaboration d'une nouvelle politique de santé et un nouveau modèle de soins pour faire face aux défis sanitaires actuels et futurs.
- Accompagner les pouvoirs publics dans la mise en place d'un véritable partenariat public privé, au service du citoyen.

Enfin, si les circonstances actuelles expliquent en partie la création de la Fondation à Rabat, l'objectif des membres fondateurs et du conseil d'administration est de fédérer et de mettre à contribution l'ensemble des médecins enseignants exerçant dans le secteur libéral à travers les différentes villes du royaume et dont le nombre avoisine 700 médecins enseignants, représentant plus de 25 spécialités médicales et chirurgicales.

L'objectif ultime étant de mettre à profit nos compétences et apporter notre pierre à l'édifice du capital immatériel tel qu'énoncé par SM le Roi Mohammed VI que dieu l'assiste, à l'occasion de la Fête du Trône en date du 30 juillet 2014.

---

## BUREAU EXÉCUTIF DE LA FONDATION DES ENSEIGNANTS MÉDECINS LIBÉRAUX 2020-2023

<b>VICE PRÉSIDENT</b> + Pr. Hamid Ouhabi Neurologie	<b>PRÉSIDENT</b> + Pr. Mustapha El Azouzi Neurochirurgie	<b>VICE PRÉSIDENT</b> + Pr. Youssef El Fakir Radiologie
<b>TRÉSORIER</b> + Pr. Mustapha Benazzouz Gastro-entérologie	<b>SECRÉTAIRE GÉNÉRAL</b> + Pr. Mouhcine El Bakkali Ophtalmologie	<b>SECRÉTAIRE GÉNÉRAL ADJOINT</b> + Pr. El Abbas El Ghazi Cancérologie
<b>TRÉSORIER ADJOINT</b> + Pr. Samir Ztot Cardiologie	<b>ASSESEUR</b> + Pr. El Hamid Mohammadine Chirurgie Générale	<b>ASSESEUR</b> + Pr. Abdelilah El Madani Pédiatrie
<b>ASSESEUR</b> + Pr. Karim Tazi Urologie	<b>ASSESEUR</b> + Pr. Farid Ismael Traumatologie-Orthopédie	<b>ASSESEUR</b> + Pr. Samira Nabil Gynécologie-obstétrique

## BUREAU EXÉCUTIF DE LA FONDATION DES ENSEIGNANTS MÉDECINS LIBÉRAUX 2023-2026

<b>VICE PRÉSIDENT</b> + Pr. Mustapha Benazzouz Gastro-entérologie	<b>PRÉSIDENT</b> + Pr. Mouhcine El Bakkali Ophtalmologie	<b>VICE PRÉSIDENT</b> + Pr. Fatima Ezaitouni
<b>TRÉSORIER</b> + Pr. Zakaria Raissouni	<b>SECRÉTAIRE GÉNÉRAL</b> + Pr. El Abbas El Ghazi	<b>SECRÉTAIRE GÉNÉRAL ADJOINT</b> + Pr. Yamama Amar
<b>TRÉSORIER ADJOINT</b> + Pr. Abdelilah El Madani Pédiatrie	<b>ASSESEUR</b> + Pr. Aicha Aouad	<b>ASSESEUR</b> + Pr. Rachid Berrada
<b>ASSESEUR</b> + Pr. Salwa Bouklata	<b>ASSESEUR</b> + Pr. Ahmed Moudene	<b>ASSESEUR</b> + Pr. Farid Ismael

## BUREAU EXÉCUTIF

Nom et prénom	Spécialité	Téléphone	Fonction
El Azouzi Mustapha	Neurochirurgie	0661 14 37 27	Président
Benazzouz Mustapha	Gastro-entérologie	0661 18 51 38	Vice président
El Fakir yousef	Radiologie	0661 17 18 33	Vice président
El Bakkali Mouhcine	Ophthalmologie	0661 22 93 99	Secrétaire générale
El Ghazi El Abbas	Cancerologie	0611 07 51 71	Secrétaire générale adjoint
Ouhabi hamid	Neurologie	0661 39 27 89	Trésorier
Ztot Samir	Cardiologie	0661 21 63 72	Trésorier adjoint
El Madani abdelilah	Pédiatrie	0661 19 36 25	Assesseur
Ismael Farid	Traumatologie-Orthopédie	0661 39 11 76	Assesseur
El Maghraoui Abdelhak	Rhumatologie	0661 54 71 90	Assesseur
Mouhammadine El hamid	Chirurgie générale	0661 37 25 63	Assesseur
Tazi moukha karim	Urologie	0661 29 11 01	Assesseur
Nabil Samira	Gynécologie-obstétrique	0537 67 66 50	Assesseur



## CLINIQUES ET CENTRE PARTENAIRES SOLLICITÉS (LISTE PROVISOIRE)

### - Cliniques multidisciplinaires

- Clinique 16 novembre
- Clinique Alboustane
- Clinique Agdal
- Clinique Amal-Rajae
- Clinique Ambassadeurs
- Clinique Azhar
- Clinique Al hamd
- Clinique Belvédère
- Clinique Bourégrèg
- Clinique Beauséjour
- Clinique Capitale
- Clinique Dar Essalam
- Clinique Ibn Rochd
- Clinique Ibn Khaldoun
- Clinique le jasmin
- Clinique Menara
- Clinique Nations Unies
- Clinique Orangers
- Clinique Pasteur
- Polyclinique de Rabat
- Clinique Riyad Annakhil
- Polyclinique de salé
- Clinique Slaoui
- Clinique Souissi
- Polyclinique Temara
- Clinique Tour Hassan
- Clinique Zaer

### - Cliniques d'ophtalmologie

- Clinique de la vision de Rabat

### - Centres de Radiologie

- Centre de Radiologie Agdal
- Centre de Radiologie Nakhil

### - Centres d'Oncologie

- Centres d'Oncologie Al Azhar
- Centres d'Oncologie Nakhil
- Centres d'Oncologie 16 Novembre

### - Centres d'Anatomie pathologique

- Centre d'Anatomie pathologique Agdal
- Centre d'Anatomie pathologique Hassan
- Centre d'Anatomie pathologique Nations Unies
- Centre d'Anatomie pathologique Riyad Annakhil

### - Centre de Biologie

- Centre de Biologie Ibnou Nafiss

### - Centre de Néphrologie

- Centre de néphrologie Souissi

### - La Fondation Hassan II pour la Lutte Contre les Maladies du Système Nerveux

## COMITÉ D'HONNEUR

	Nom	Prénom	Fonction
1	AZZIMAN	Omar	
2	BERBICH	Assia	Ophtalmologie
3	DAHAK	Driss	Juriste
4	HASSOUNI HAJJAJ	Najia	Rhumatologie
5	IMAN	Farida	Radiologie
6	KHAMLICHI	Abdeslam	Neurochirurgie
7	LAHJOURI	Abdeljalil	Académicien
8	LAHLAIDI	Abdellatif	Anatomie
9	LAZREK		Dermatologie
10	CHKILI	Tayeb	Neurologie/ Psychiatrie
11	TOUNSI	Abdelkader	Chirurgie générale
12	LAMDOUAR	Naïma	Ophtalmologie
13	HASSAR	Mohamed	Pharmacien
14	CHERKAoui	Omar	Chirurgie thoracique
15	ISMAEL	Abdelouahed	Traumatologie-Orthopédie
16	TAZI MALKI	Amina	Pédiatrie
17	TAZI HAKAM	Mokha	Rhumatologie
18	AGHARBI	M'Hamed	Cardiologie
19	AYOUBI	Saad	O.R.L.
20	FASSI Fihri	Fayçal	O.R.L.
21	BENOMAR	Mohamed	Cardiologie
22	SBIHI	Ahmed	Anesthésie
23	ELGUEDDARI	Brahim	Oncologie
24	ALAOUI	Moulay Tahar	Gynécologie-obstétrique
25	BELMAHI	Abdelmjid	Chirurgie générale

مؤسسة أساتذة  
الطب بالقطاع الحر

FONDATION DES ENSEIGNANTS  
MÉDECINS LIBÉRAUX



## CONSEIL D'ADMINISTRATION

1- El Azouzi Mustapha	Neurochirurgie	20- Pr Benjelloun Amira	Chirurgien vasculaire
2- Benazzouz Mustapha	Gastro-entérologie	21- Pr Benabderrazik	Chirurgien vasculaire
3- El Fakir youssef	Radiologie	22- Pr Chaara Assad	Cardiologue
4- El Bakkali Mouhcine	Ophthalmologie	23- Pr Chefchaouni Charif Mohamed	Ophthalmologue
5- El Ghazi El Abbas	Cancerologie	24- Pr Fikri jamal	Gynécologue
6- Ouhabi hamid	Neurologie	25- Pr Ismaili hatim	Anesthésiste Réanimateur
7- Ztot Samir	Cardiologie	26- Pr Kabbaj saad	Anesthésiste Réanimateur
8- El Madani abdelilah	Pédiatrie	27- Pr Lamrani Lahbabi Naima	Gastro-entérologue
9- Ismael Farid	Traumatologie	28- Pr Mansouri Aziz	Oncologue-Cancerologue
10- El Maghraoui Abdelhak	Rhumatologie	29- Pr Mikou Abdeladim	Urologue
11- Mouhammadine El hamid	Chirurgie générale	30- Pr Miri Abdelhamid	Traumatologue
12- Tazi moukha karim	Urologie	31- Pr Oudanane Med	Chirurgien
13- Nabil Samira	Gynécologue	32- Pr Ouhaïjou abdelhak	Oncologue-Cancerologue
14- Pr Abir Khalil Saadia	Cardiologie	33- Pr Sbihi Abdelhafid	Radiologie
15- Pr Aouad Aicha	Cardiologie	34- Pr Sefiani Sanae	Anotomo-pathologiste
16- Pr Ayoubi Saad	ORL		
17- Pr Belahnech zakaria	Chirurgien urologue		
18- Pr Belkhadir jamal eddine	Endocrinologue		
19- Pr Bencherifa Fatiha	Ophthalmologie		

مؤسسة أساتذة  
الطب بالقطاع الحر

FONDATION DES ENSEIGNANTS  
MÉDECINS LIBÉRAUX

FONDATION DES ENSEIGNANTS MÉDECINS LIBÉRAUX



## حل المؤسسة

**المادة 25:** يتم اتخاذ قرار حل المؤسسة من قبل الجمع العام الاستثنائي بأغلبية ثلثي أعضائه

**المادة 26:** في حالة اتخاذ قرار بحل المؤسسة ، يعين الجمع العام الاستثنائي بمحضر قانوني.

**المادة 27:** يقرر الجمع العام الاستثنائي الجهة أو الجهات التي سيتم تسليمها ممتلكات المؤسسة المنقولة والعقارية، مع مراعاة أحكام الفصل 37 من الظهير الشريف رقم 1.58.376 بتنظيم حق تأسيس الجمعيات.

**المادة 28:** يمنح الجمع العام التأسيسي للمؤسسة جميع الصلاحيات لحامل أصل هذا النظام الأساسي من أجل استكمال جميع الإجراءات الضرورية للقيام بعمليات الإيداع المنصوص عليها بموجب القوانين الجاري بها العمل لدى السلطات الإدارية والمحلية المعنية.

تمت المصادقة على هذا النظام الأساسي بالإجماع يوم 10 مارس 2020 الموافق لـ 15 رجب 1441



- ضبط مداخل المؤسسة ومصاريفها
- السهر على فتح حساب بنكي تودع فيه جميع الموارد المالية باسم المؤسسة.
- يوقع بصفة مشتركة مع الرئيس على الشيكات والوثائق المالية الأخرى.
- السهر على استخلاص واجب الانخراط وباقي المساهمات.
- السهر على تحضير مشروع ميزانية المؤسسة وتقديم التقرير المالي السنوي.
- العمل على حفظ الوثائق والمستندات المالية والمحاسبية للمؤسسة.
- يساعده في مهامه نائبه.

## **المادة 21:** اجتماعات اللجنة المديرية.

تعقد اللجنة اجتماعاتها بصفة دورية مرة كل شهر على الأقل، وتتخذ قراراتها بأغلبية الحاضرين وفي حالة تعادل الأصوات يعتبر صوت الرئيس مرجحا.

## **المادة 22:** لجنة الإشراف العلمي للمؤسسة.

### **(أ) مهامها:**

- السهر على إعداد البرنامج العلمي السنوي، أو المتعدد السنوات المزمع تنفيذه.
- إعداد مشاريع اتفاقيات للتعاون والشراكة مع الهيئات العامة والخاصة سواء على الصعيد الوطني أو على الصعيد الدولي.

### **(ب) تكوينها:**

- تتكون لجنة الإشراف العلمي من شخصيات علمية وفكرية يتم تحديد عددها من قبل رئيس المؤسسة واللجنة المديرية.

## **الباب الخامس** **الموارد المالية للمؤسسة**

## **المادة 23:** تتكون موارد المؤسسة المالية من:

- مساهمات استثنائية من الأعضاء المؤسسين
- المبالغ المحصل عليها من واجب انخراط الأعضاء
- المنح والهبات المقدمة من طرف الدولة أو الجهات أو الجماعات المحلية.
- تبرعات من مؤسسات أو أشخاص وهيئات عامة أو خاصة وطنية أو دولية.
- الموارد المحصل عليها من التدريبات والتكوين .
- الموارد المحصل عليها الموقع المتعلق بالتكوين عن بعد .
- الاشتراكات في الجريدة الالكترونية .
- المبالغ المحصل عليها بمناسبة انعقاد الندوات والمؤتمرات.

## **الباب السادس**

الأعضاء الحاضرين؛

يتم اتخاذ قرارات الجمع العام الاستثنائي بثلاثي الأصوات المعبر عنها من طرف الأعضاء الحاضرين أو الممثلين.

#### **المادة 17: اللجنة المديرية**

تضم اللجنة المديرية 13 عضو يتم انتخابهم من طرف الجمع العام لمدة 4 سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة و يتكون من:

1 - الرئيس و 2 نوابه

2 - الكاتب العام ونائبه؛

3 - أمين المال ونائبه؛

4 - 6 مستشارين

يضم مجلس الإدارة 30 عضواً، تمثل فيه كل الاختصاصات (من 1 إلى 3 أعضاء عن كل تخصص) مع تعيين منسق لكل تخصص

#### **المادة 18: صلاحيات الرئيس:**

- يتولى رئاسة اجتماعات الجمع العام العادية والاستثنائية للمؤسسة كما يمكن أن يرأس اجتماعات كل من اللجنة المديرية ولجنة الإشراف العلمي.

- يسهر الرئيس على السير الأمثل للمؤسسة، وعلى تطوير عملها وعلى تنفيذ القرارات المتخذة من قبل مختلف أجهزة المؤسسة، ويبرم الاتفاقيات والعقود باسم المؤسسة بعد موافقة اللجنة المديرية،

- يوقع بصفة مشتركة مع أمين المال - أو احد نوابه في حالة غيابه - على الشيكات أو أي وثيقة مالية أخرى.

- يمثل المؤسسة أمام القضاء وأمام جميع الجهات والهيئات العامة والخاصة.

- يساعد الرئيس في أداء مهامه اदनوابه، وله أن يقوم مقامه في إنجاز المهام السالفة بتفويض منه.

#### **المادة 19: صلاحيات الكاتب العام للمؤسسة:**

- يتولى الكاتب العام تحت سلطة الرئيس إعداد مشاريع التقارير التي يتعين عرضها من قبل اللجنة المديرية على الجمع العام للمصادقة عليها.

- تحرير محاضر اجتماعات أجهزة المؤسسة.

- مسك وحفظ وثائق المؤسسة، ويساعده في مهامه نائبه.

#### **المادة 20: صلاحيات أمين المال:**

- السهر على تتبع حسابات المؤسسة

- ينعقد الجمع العام العادي بدعوة من الرئيس (مرة في السنة) كما يمكن أن ينعقد بطلب من الأغلبية المطلقة لأعضاء اللجنة المديرية كلما اقتضت الضرورة ذلك؛
- توجه الدعوة لانعقاد الجمع العام من طرف الرئيس مرفقة بجدول الأعمال وذلك 15 يوما على الأقل قبل التاريخ المحدد للاجتماع وبأي وسيلة من الوسائل المتاحة؛
- يتأسس رئيس المؤسسة الجمع العام العادي، وفي حالة غيابه ينوب عنه احد نوابه.

## **المادة 12: صلاحيات الجمع العام العادي:**

- انتخاب أعضاء اللجنة المديرية؛
- مناقشة التقريرين الأدبي والمالي والمصادقة عليهما؛
- البت في جميع القضايا والبرامج والمقررات المقدمة من قبل اللجنة المديرية.

**المادة 13:** تعتبر مداورات الجمع العام العادي صحيحة بالأغلبية المطلقة لأعضاء المؤسسة وفي حالة عدم توفر النصاب المذكور، توجه دعوة ثانية إلى الأعضاء من أجل عقد جمع عام داخل أجل تحدده اللجنة المديرية من أجل التداول في نفس جدول الأعمال.

يتخذ الجمع العام العادي قراراته بأغلبية الأصوات المعبر عنها.

## **المادة 14: الجمع العام الاستثنائي**

- يتم استدعاء الجمع العام الاستثنائي من طرف الرئيس أو من طرف ثلثي أعضاء اللجنة المديرية بواسطة طلب موجه إلى الرئيس، كما يمكن انعقاد الجمع الاستثنائي بطلب خطي موجه إلى الرئيس من طرف ثلاثة أرباع أعضاء الجمع العام.

## **المادة 15: صلاحيات الجمع العام الاستثنائي.**

- دراسة مشاريع التعديلات المقترح إدخالها على النظام الأساسي للمؤسسة و القانون الداخلي؛
- دراسة المشاريع والبرامج التي تقترح اللجنة المديرية عرضها على الجمع العام الاستثنائي لدراستها والمصادقة عليها؛
- اتخاذ قرار حل المؤسسة عند الاقتضاء ذلك بطلب من رئيس المؤسسة أو بطلب من اللجنة المديرية أو من ثلثي أعضاء المؤسسة؛
- اتخاذ قرار طرد أحد الأعضاء طبقا للمادة 7 من هذا النظام الأساسي.

**المادة 16:** تعتبر مداورات الجمع العام الاستثنائي صحيحة إذا حضرها ثلثي أعضاء الجمع العام على الأقل، في حالة عدم توفر هذا النصاب، توجه دعوة ثانية إلى الأعضاء داخل أجل تحدده اللجنة المديرية، من أجل التداول في نفس جدول الأعمال، وفي هذه الحالة يكون انعقاد الجمع العام الاستثنائي صحيحا مهما كان عدد

- ب- الأعضاء العاملون:** تمنح صفة عضو عامل لكل شخص عبر عن رغبته في الانضمام إلى المؤسسة شريطة تقديمه طلبا للانخراط، والحصول على تزكية عضوين على الأقل من أعضاءها.
- تمنح صفة عضو ناشط لكل استاذ جامعي يزاول في القطاع الخاص بصفة دائمة , ويدخل في هذا الاطار اساتذة كلية الطب المتقاعدون
- لا يصبح الشخص عضوا عاملا إلا بعد قبول طلب انخراطه من قبل اللجنة المديرية للمؤسسة وأداء واجب الانخراط.
- ت- الأعضاء الشرفيون:** يمنح عضو شرفي لكل شخص ذاتي أو اعتباري مغربي كان أو أجنبي يؤمن بأهداف المؤسسة، ويسعى لدعمها ماديا أو معنويا، وذلك باقتراح من اللجنة المديرية.
- ث- الأعضاء المتعاونون:** كل الكفاءات العلمية يمكن ان تشارك المؤسسة في اهدافها باقتراح وتزكية اللجنة المديرية

#### **المادة 7: سحب العضوية.**

- تفقد العضوية بالمؤسسة في الحالات التالية:
- الوفاة؛
  - الاستقالة مكتوبة توجه إلى رئيس المؤسسة؛
  - الإقالة المتخذة من طرف اللجنة المديرية بقرار معلل بأغلبية أعضائها.

#### **المادة 8: النظام الداخلي للجمعية.**

- تتولى اللجنة المديرية للمؤسسة تهيئ القانون الداخلي الذي تعرضه على الجمع العام للمصادقة.
- يتضمن القانون الداخلي جميع الإجراءات والمقتضيات التفصيلية المتعلقة بحسن تسيير المؤسسة.

### **الباب الرابع** **الهيكلية التنظيمية للمؤسسة**

#### **المادة 9: تتكون أجهزة المؤسسة من:**

- الجمع العام العادي والاستثنائي؛
- اللجنة المديرية؛
- لجنة الإشراف العلمي.

#### **المادة 10: الجمع العام العادي:**

- يتكون الجمع العام العادي من الأعضاء المؤسسين والأعضاء العاملين؛
- يمكن دعوة الأعضاء الشرفيين لحضور أشغال الجمع العام دون أن يكون لهم حق التصويت.

#### **المادة 11: انعقاد الجمع العام العادي:**

## الباب الثاني الأهداف

### المادة 4: تعمل المؤسسة من أجل تحقيق أهدافها إلى:

- المساهمة في تطوير قدرات ومهارات الفرد الفكرية والمهنية وتنمية حس التكافل وقيم التضامن بين أفراد المجتمع المغربي؛
- وضع الأسس لشبكة التنسيق بين الهياكل الليبرالية في المغرب وخارجه
- المشاركة في التدريس النظري والعملية للطب في المغرب سواء في الكليات العمومية أو الخاصة؛
- تشكيل قوة اقتراحية لدى الهيئات الإدارية من حكومة وبرلمان من خلال خبرتنا الميدانية لتحسين جودة رعاية المواطنين؛
- المشاركة في الجهود المبذولة لتحقيق لامركزية المهارات الطبية من خلال تدريب الشباب والتعلم عن بعد؛
- دعم حملات الرعاية للفقراء من خلال برنامج اجتماعي طبي؛
- اقتراح في إطار التشارك بين القطاعين العمومي والخاص تقديم الدعم اللوجستي والبشري لهياكل المستشفيات العمومية المختلفة؛
- المشاركة في الجهود المبذولة لتحقيق لامركزية المهارات الطبية من خلال التعلم عن بعد وكذا في الأنشطة العملية داخل هياكل المستشفيات في المملكة بما في ذلك المستشفيات العمومية الإقليمية والمحلية؛
- دعم الطب الاجتماعي لصالح الفقراء في المغرب وخارجه؛
- إقامة علاقات تعاون وشراكة مع جمعيات ومؤسسات رسمية وغير رسمية من داخل أو خارج المغرب والتي من شأنها المساهمة في تحقيق أهداف المؤسسة؛
- تشجيع البحث العلمي والمساهمة الفعلية فيه.
- دعم الطب الوقائي

### المادة 5 : يمنع على المؤسسة الخوض في أي نقاش سياسي، أو نقابي، أو القيام بأي عمل يتعارض مع القوانين الجاري بها العمل.

## الباب الثالث نظام العضوية والوثائق المطلوبة

### المادة 6: العضوية.

يتكون أعضاء المؤسسة من أربع فئات: أعضاء مؤسسين، أعضاء عاملين ، أعضاء متعاونين وأعضاء شرفيين.

**أ- الأعضاء المؤسسون:** هم الذين ساهموا في تأسيس المؤسسة، (ترفق لائحة بأسمائهم بهذا النظام ومبالغ مساهماتهم) وهم تلقائيا أعضاء في المكتب الإداري



بسم الله الرحمن الرحيم

النظام الأساسي  
مؤسسة الاساتذة الاطباء  
بالقطاع الحر

النظام الأساسي

ديباجة

وعيا من الجمعية بالدور الفعال والمتزايد للمجتمع المدني في مجالات التنمية المستدامة ومساهمة منها في تحقيق هذا المبتغى النبيل، وترسيخا لروح التكافل والتضامن بين مختلف شرائح المجتمع المغربي، ارتأت فعاليات وطنية متنوعة الاختصاصات من القطاع الصحي بتأسيس جمعية وطنية هدفها دعم المبادرة الوطنية للتنمية البشرية بقيادة صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله من أجل النهوض بالمجتمع المغربي في مجال الصحة والتعليم والتضامن

الباب الأول  
التأسيس - التسمية - المقر

المادة 1: التأسيس.

تؤسس بين الأشخاص الموقعين على هذا النظام الأساسي، والأشخاص الذين سينضمون إليه لاحقا، جمعية تخضع لأحكام الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر في 3 جمادى الأولى 1378 (15 نوفمبر 1958) بتنظيم حق تأسيس الجمعيات كما وقع تغييره وتتميمه، ولمقتضيات هذا النظام الأساسي.

المادة 2: التسمية.

تحمل اسم: مؤسسة الاساتذة الاطباء بالقطاع الحر ويشار إليها في هذا النظام الأساسي باسم المؤسسة

المادة 3: المقر.

يوجد مقر المؤسسة بالعنوان التالي: 26 شارع ابن خلدون اكدالرباط، ويمكن نقله إلى أي مكان آخر بقرار اللجنة المديرية للمؤسسة، كما يمكن أن تؤسس فروعاً لها في مختلف جهات المملكة.